

5324 - حكم منع الزوج أهله من زيارة أحوالهم - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

تقول ايضا هذه السائلة بان آآ اباهها يمنع امها ويمنعهم من زيارة اهل امها دائما لانه اكرههم كما تقول دون السبب تسأل تقول مرة من المرات؟ قال ابي اذا ذهبت الى اختك فانت على روحك اي بمعنى مطلق - [00:00:00](#)

فهو رد هذه الكلمة عدة مرات فما حكم الشرع في مثل هذا؟ افيدونا؟ افادكم الله من كان يقصدي ان يطلقها برواحها الى بيت اختها او احد من ذويها فيقع الطلب - [00:00:22](#)

ان الانسان قصده من هذا الكلام ان يملئها وان يسددوا عليها بالملع ورأى ابناء انذار هذا الطلاق اكثر تأثيرا عليها ممن خلف بالله فاراد ان يغلظ عليها اليمين لهذا التصرف فهذا ليس عليه سوى كفارة اليمين - [00:00:42](#)

ان هي راحت واذا لم تذهب فلا شيء عليها فان فرض انها خالفته ولم يكن قصده طلاقها طلاقها ولم يكن قصده طلاقها ففي هذه الحال يكفر كفارتين ومع ذلك انصحها الا تذهب - [00:01:07](#)

وان تلتزم امر زوجها فان طاعة الزوج واجبة ولا يجوز لها ان تذهب لزيارة قراباتهما اذا منعها الا باذنه لانها في حكم الاسير والاسير يلتزم باوامر اسره وما كان من ذنب بسبب هذا العصر فيتحمله من اساء الاستعمال - [00:01:27](#)

والتصرف فممنع من صلة الرحم والله اعلم - [00:01:52](#)